

الاجتهاد من كتاب التلخيص لإمام الحرمين

فاما ما تمسكوا به من الاثار المنطوية على الانتساب الى الخطأ وال نسبة اليه فليس يليق بما اصلناه من كفهم عن التأثيم ولكن تمسكوا به بدءا .
فنقول لا معتصم فيها فانها آحاد وهي مع ذلك عرضة للتأويل .
واما ما تعلقوا به من النقل من قول بعضهم إن أخطاء فمن نفسي فمعناه ان أخطاء نصا لم يبلغني وليس المعنى به الخطأ فيما كلف .
وما روي عن عمر به من الاعتراف بالخطأ في المغالات في المهر فهو على وجهه فان ظاهر نهيه تحريم الافتاء الى وفيه والردع الزجر عن يتبعد الصحابة من ملا على الخطبة خلال في به المباح مع مهابة عمر به في القلوب فلما صدر منه النهي المطلق رأى استدراكه والاعتراف على نفسه .
وما روي عن علي به فهو بصدق التأويل ايضا فانه قال ان اجتهدوا فقد اخطأوا معناه فقد أخطأوا وجه الرأي الذي أبديته ورأيته وليس المعنى أنهم أخطأوا ما كلفوا وهذا وجه ما تمسكوا به من الاثار وقد تحررت الدلالة التي عضدناها